

سياسة الاستثمار

لجمعية الدعوة والإرشاد

وتوعية الجاليات بالحصة

- ✓ تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستفادة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات.
- ✓ يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته وإقرارها من الجمعية العمومية.
- ✓ تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
- ✓ تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
- ✓ ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار
- ✓ تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
- ✓ تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ٢٥ % من إيرادات الاستثمار الحاصلية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستفادة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.
- ✓ علماً بأنه قد تم تفويض مجلس الإدارة في التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وفي إتمام ذلك في اجتماع الجمعية العمومية العادية المنعقد في ٢٧ رجب ١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٢/٢٨ م.
- ✓ لمجلس الإدارة الحق في تحويل مبلغ أي مشروع من مشاريع الجمعية إلا إذا استدعت الحاجة الرجوع للمتبرعين أو المانحين لأخذ موافقتهم لمراعاة شرط المتبرع.
- ✓ تمت الموافقة على هذه السياسة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ٦ وتاريخ ١٣/٤/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١١/٧ م. ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها.

رئيس مجلس الإدارة

عبد الله بن محمد الشهري



